

Distr.: Limited
2 November 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٣ من جدول الأعمال

تقرير مجلس حقوق الإنسان

الأرجنتين، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، الجمهورية الدومينيكية،
الدامرك، السلفادور، غابون، غواتيمالا، فرنسا، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)،
فنلندا، كوبا، النمسا، نيكاراغوا، هنغاريا: مشروع قرار

إعلان يوم ٢٤ آذار/مارس يوماً عالمياً للحق في معرفة الحقيقة فيما يتعلق
بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ولإحترام كرامة الضحايا

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)، والعهد
الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢)، وغيرها من الصكوك ذات الصلة بحقوق
الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي، بالإضافة إلى إعلان وبرنامج عمل فيينا^(٣)،
واعتراضاً منها بأن الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية
حقوق عالمية، غير قابلة للتجزئة و مترابطة و متشابكة،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(٣) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.



وإذ تشير إلى المادتين ٣٢ و ٣٣ من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٤)، والفقرة ٢ من المادة ٢٤ من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ١٧٧/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، والتي يكون بموجبها لكل ضحية الحق في معرفة الحقيقة عن ظروف الاختفاء القسري، وسير التحقيق ونتائجه ومصير الشخص المختفي،

وإذ تأخذ في اعتبارها الحق في معرفة الحقيقة كما هو معرّف في قرار لجنة حقوق الإنسان ٦٦/٢٠٠٥ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، ومقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٥/٢ المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، وقراريه ١١/٩ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، و ١٢/١٢ المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، بشأن الحق في معرفة الحقيقة،

وإذ ترحب بقرار مجلس حقوق الإنسان ٧/١٤ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠ المعنون "إعلان يوم ٢٤ آذار/مارس يوماً عالمياً للحق في معرفة الحقيقة فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان واحترام كرامة الضحايا"،

وإذ تنوّه بتقارير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن الحق في معرفة الحقيقة وما ورد فيها من استنتاجات هامة^(٥)،

وإذ تدرك أهمية الترويج لذكرى ضحايا الانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان وأهمية الحق في معرفة الحقيقة وإقامة العدالة،

وإذ تقر في الوقت نفسه بأهمية الإشادة بالذين وهبوا حياتهم وضحوا بأرواحهم في سبيل تعزيز وحماية حقوق الإنسان للناس كافة،

وإذ تدرك على وجه الخصوص العمل الهام والقيّم الذي اضطلع به المونسنيور أوسكار أرنولفو روميرو من السلفادور، الذي عمل بمهمة على تعزيز وحماية حقوق الإنسان في بلده، والذي حظي العمل الذي قام به بالاعتراف الدولي، بفضل رسائله التي يستنكر فيها انتهاكات حقوق الإنسان التي تتعرض لها أشد فئات السكان ضعفاً،

وإذ تعترف بالقيم التي توخاها المونسنيور أوسكار روميرو وبتفانيه في خدمة البشرية، في ميدان تسوية النزاعات المسلحة، باعتباره محبا لخير الإنسانية، كرس نفسه للدفاع عن حقوق الإنسان وحماية الأرواح، ولتعزيز الكرامة الإنسانية، وبدعوته الدؤوبة إلى الحوار

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١١٢٥، الرقم ١٧٥١٢.

(٥) E/CN.4/2006/91 و A/HRC/5/7 و A/HRC/12/19 و A/HRC/15/33.

ومعارضته جميع أشكال العنف من أجل تجنب المواجهة المسلحة، وهو ما أدى لاحقاً إلى وفاته في ٢٤ آذار/مارس ١٩٨٠،

١ - **تعلن** يوم ٢٤ آذار/مارس يوماً عالمياً للحق في معرفة الحقيقة فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ولاحترام كرامة الضحايا؛

٢ - **تدعو** جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية، والمجتمع الدولي، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والأفراد، إلى الاحتفال باليوم العالمي بالطريقة المناسبة؛

٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.
